

تبسيط و تعليم أحكام الإسلام

فقه العبادات المصور

الطهارة	الصلاة	الصيام	الزكاة	الحج

د. عبدالله بن سالم باهمام

الآنية

٤ الآنيـــــة

تعريف الآنية:

الآنية

الأوعية التي يحفظ فيها الماء وغيره.

استعمال آنية الذهب والفضة

١. في الأكل والشرب

يحـرم استـعمالها؛ لقولـه ﷺ: «وَلَا تَشْرَبُـوا فِي آنِيَـةِ الذَّهَـبِ وَالْفِضَّـةِ، وَلَا تَأْكُلُـوا فِي صِحَافِهَـا، فَإِنَّهَا لَهُـمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ» (متفق عليه)، ولقوله ﷺ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» (متفق عليه).



الأكل في إناء ذهب



الأكل في إناء فضة

٢. في غير الأكل والشرب

يجـوز استـعمالها في غـير الأكل والشرب، كالوضـوء وغيره؛ لاقتصـار الحديث السـابق على الطعام والـشراب؛ ولما ثبت أن أُمَّ سَـلَمَةَ -رضي الله عنها- كان عندهـا جُلْجُلٌ[١] مِنْ فِضَّةٍ فيه شَعْرَاتٌ مِنْ شَعْرَاتِ النَّبِيِّ ﷺ (رواه البخاري).

(١) جُلْجُل: إناء صغير يشبه الجرس.

المحتويـــات



إبريق فضة للوضوء

استعمال الإناء الملحوم بالفضة

يجوز استعمال الإناء الملحوم بالفضة اليسيرة للحاجة؛ لما ثبت أَنَّ قَـدَحَ النَّبِيِّ ﷺ انْكَسَرَ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّـعْبِ[٢] سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ (رواه البخاري).

(٢) الشَّعْب: الشق.



استعمال إناء ملحوم بالفضة

لبس الذهب للرجال

لا يجوز للرجل لبس الذهب؛ لما ثبت عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﵁ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَأُحِلَّ لإِنَاثِهِمْ» (رواه الترمذي).

